

الذخيرة

كتاب النذر وفي الإكمال نذر بكسر الهمزة نذارة علم بالشئ ونذرت الله تعالى
نذرا يفتحها ومعناه وعدت وقال عرفة النذر ما كان وعدا على شرط فمن قال الله علي دينار
صدقة فليس بنذر فإن قال إن شفي الله مريض فهو نذر وبه قال شافعي ولم يجب الوفاء بغير المعلق
وإن استحبه لعدم تناول النصوص إياه قال وقال جماعة من الفقهاء الوعد المجرد يسمى نذرا
لقول جميل فليت رجلا فيك قد نذروا دمي وهموا بقتلي يا بئس لقوني وقال عنترة الشامي
عرضي ولم أشتمهما والناذرين دمي ولم ألقاهما ويتمهد فقه الكتاب ببيان الملتزم والملتزم
وصيغة الإلتزام فهذه ثلاثة أبواب